

سنن البيهقي الكبرى

4582 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ومحمد بن سلمة المرادي قالا ثنا بن وهب عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال قال يفت لعائشة B ها بكم كان رسول الله A يوتر قالت كان يوتر بأربع وثلاث وست وثلاث وثمان وثلاث وعشر وثلاث ولم يكن يوتر بأقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة زاد أحمد ولم يكن يوتر بركتين قبل الفجر قلت ما يوتر قالت لم يكن يدع ذلك ولم يذكر أحمد وست وثلاث وهذا يحتمل أن يريد به ثلاث لا يفصل بينهن بجلوس ولا تسليم فيكون في معنى رواية هشام بن عروة والله أعلم وروينا عن عبد الله بن عباس عن النبي A بمعنى رواية هشام بن عروة في الوتر بخمس ركعات